



قرار وزاري رقم (439) لسنة 2024

بشأن الامتيازات والحوافز المقدمة للفائزين في جائزة الإمارات للريادة في سوق العمل

وزير الموارد البشرية والتوطين:

- بعد الاطلاع على القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972 في شأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء والقوانيين المعدة له،
- وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (33) لسنة 2021 بشأن تنظيم علاقات العمل وتعديلاته ولائحته التنفيذية،
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (21) لسنة 2020 بشأن رسوم الخدمات والغرامات في وزارة الموارد البشرية والتوطين وتعديلاته؛
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (66) لسنة 2020 في شأن تنظيم رعاية المشاريع في الحكومة الاتحادية؛
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (18) لسنة 2022 في شأن تصنيف منشآت القطاع الخاص الخاضعة لأحكام قانون تنظيم علاقات العمل،
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (3/و) لسنة 2023 بشأن إطلاق جائزة الإمارات للريادة في سوق العمل، قرر،

المادة (1)

تُمنح المنشآت الفائزة في إحدى فئات جائزة الإمارات للريادة في سوق العمل، امتيازات الفئة الأولى في تصنيف المنشآت المعتمد، بحيث تعامل وفق امتيازات هذه الفئة لمدة عام من تاريخ إعلان نتائج الدورة، أو عند وصولها إلى سقف الانتفاع المحدد في الجدول أدناه، أيهما يحل أولاً (مرور السنة أو الوصول إلى سقف الانتفاع)، وبشرط التزامها بالضوابط والمعايير الواردة بالمرسوم بقانون اتحادي رقم (33) لسنة 2021 بشأن تنظيم علاقات العمل وتعديلاته ولائحته التنفيذية ونظام حماية الأجور، وكافة القرارات الصادرة من وزارة الموارد البشرية والتوطين طيلة فترة الانتفاع:

المنشأة الفائزة	قف الانتفاع
1. المنشأة الفائزة بالمركز الأول	مليون ونصف درهم
2. المنشأة الفائزة بالمركز الثاني	مليون درهم
3. المنشأة الفائزة بالمركز الثالث	500 ألف درهم



المادة (2)

يُمنح الأفراد الفائزين في جائزة الإمارات للريادة في سوق العمل، الجوائز المالية المرصودة في حساب الرعاية للجائزة وفق الآتي:

1. الفائز بالمركز الأول - مبلغ وقدره 100 ألف درهم
2. الفائز بالمركز الثاني - مبلغ وقدره 75 ألف درهم
3. الفائز بالمركز الثالث - مبلغ وقدره 50 ألف درهم

المادة (3)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

د. عبدالرحمن عبد المنان العور
وزير الموارد البشرية والتوطين

صدر عنا بتاريخ: 9 يوليو 2024